رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

1821 - حكم زيادة صيام يوم على الأيام التي أفطرها ليكون شاهداً - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

عند قضاء الايام التي يفطرها الانسان من شهر رمضان للاعذار المبيحة مثل المرض والسفر والحيض قولون يجب زيادة يوم عند قضائها ليكون شاهد. فهل هذا صحيح؟ ليس له اصل. لا. ليس له. ليس عليها الا ماء - 00:00:00

الى نامت عن شيء او نسيت شيء من الصلوات تصلي ما فاتها فقط وفي الحيض لا صلاة عليها لو قالت ايضا الفساد ليس عليها قضاء صلاة الحيض والنفاس وانما الصوم صوم رمضان فقط - 00:00:20

لكن لو نامت عن صلاة او نسيتها فعليها ان تقضي فقط ما تركته. نعم. لقول النبي صلى الله عليه وسلم من نم عن الصلاة ونسيها فليصلها اذا كان لا كفارة - 00:00:38